

إثنا عشر رسالة

[3] ما حديبة بعينها من تلك الحديبات تتعاطم إلى غير نهاية بتصاغر الدائرة المماس لها ذلك الخط لا إلى نهاية وتتصاغر حادة ما بعينها من تلك الحواد المستقيمة الخطين إلى غير نهاية بخطوط مستقيمة بين ضلعيها لا إلى نهاية ومع ذلك فابدا تكون تلك المتعاطمة اصغر من هذه المتصاغرة وذلك خلف باطل بما من الاصول الموضوعة وبما في اول عشرة الاصول فان وقع في ذهن ذاهن ما من الذاهنيين وطن طان مامن الطانين في سبيل الخروج عن مضيق التعضيل ان ما من العلوم المتعارفة والاصول الموضوعة هو ان كل مقدارين محدودين من جنس واحد فان الاصغر منهما يصير بالتضاعف أو التزايد مرة بعد اخرى اعظم من الاعظم والزاويتان المستقيمة الضلعين من مستقيم ومستدير ليستا من جنس واحد فليشعر انه إذا لم يكن المختلفة الضلعين من جنس المستقيما ها ؟ لم يصح الحكم بانها اصغر منها فيبطل حكم خامس عشر الثالثة كتاب اقليدس وبالجملة مهما تصحت المفاضلة بين مقدارين محدودين وصح الحكم على احدهما بانه اصغر من الاخر نهض العلم المتعارف أو الاصل الموضوع بالحكم على الاصغر منهما بانه يصير بالتزيد مرة بعد اخرى
